




Distr.  
GENERAL

FCCC/SBI/1999/10  
28 September 1999  
ARABIC  
Original: ENGLISH

# الاتفاقية الإطارية

## بشأن تغير المناخ



### الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الحادية عشرة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩  
البند ١٢(ب) و(ج) من جدول الأعمال المؤقت

### المسائل الإدارية والمالية

### الإيرادات وأداء الميزانية خلال فترة السنين ١٩٩٨-١٩٩٩

### الترتيبات الخاصة بتوفير الدعم الإداري لاتفاقية

#### مذكرة من الأمين التنفيذي

### المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٥-١	..... أولا - مقدمة
٣	٢-١	..... ألف - الولاية
٣	٤-٣	..... باء - نطاق المذكرة
		..... جيم - الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الهيئة الفرعية للتنفيذ ومؤتمر
٤	٥	..... الأطراف

## المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٥	٣١-٦	..... ١٩٩٩ ١٩٩٨ - تقرير عن الإيرادات والمصروفات للفترة ١٩٩٩-١٩٩٨ - ثانياً
٥	٢٢-٦	.....
		ألف - الصندوق الاستثماري للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ .....
		باء - الصندوق الاستثماري للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ .....
١١	٢٥-٢٣	.....
١٤	٢٨-٢٦	.....
		جيم - الصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية .....
		دال - الصندوق الاستثماري للمساهمة السنوية الخاصة المقدمة من حكومة ألمانيا (صندوق بون) .....
١٨	٣١-٢٩	.....
٢٠	٣٨-٣٢	.....
		ثالثاً - الموظفون.....
٢٠	٣٦-٣٢	.....
٢٢	٣٨-٣٧	.....
		ألف - المالك .....
		باء - الخبراء الاستشاريون .....
٢٣	٤١-٣٩	.....
		رابعاً - حالة تنفيذ ملاحظات مراجعة الحسابات .....
٢٤	٤٤-٤٢	.....
		خامساً - الترتيبات الإدارية .....
٢٤	٤٨-٤٥	.....
		سادساً - جدول الاشتراكات .....

## المرفقات

٢٦	.....	الأول - مشروع مقرر بشأن المسائل الإدارية والمالية .....
		الثاني - جدول الاشتراكات الإرشادي للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ: .....
٢٨	.....	..... ٢٠٠٠

## أولاً - مقدمة

### ألف- الولاية

- تنص المادة ١٠ (هـ) من مشروع النظام الداخلي المطبق (FCCC/CP/1996/2) على أن يتضمن جدول الأعمال المؤقت لكل دورة عادية لمؤتمر الأطراف، حسب الاقتضاء، الميزانية المقترحة وكذلك جميع المسائل المتعلقة بالحسابات والترتيبيات المالية.
- وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها العاشرة إلى الأمين التنفيذي، بعد أن أحاطت علمًا بتقريره عن المسائل الإدارية والمالية إدراج نقاط ذات صلة بالموضوع في مشروع مقرر جامع عن المسائل الإدارية والمالية لتنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية عشرة وليوصي مؤتمر الأطراف باعتماده في دورته الخامسة (FCCC/SBI/1999/8).

### باء- نطاق المذكورة

- تستجيب هذه الوثيقة للطلبات المشار إليها أعلاه، على النحو التالي:
  - (أ) يتضمن الفرع ثانياً معلومات عن الأداء المالي خلال فترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ لجميع الصناديق الاستثمارية الأربع التي تديرها الأمانة، وهي الصندوق الاستثماري للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والصندوق الاستثماري للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية، والصندوق الاستثماري لمساعدة السنوية الخاصة المقدمة من حكومة ألمانيا (صندوق بون);
  - (ب) يقدم الفرع ثالثاً معلومات عن مسائل الملك، بما في ذلك شغل الوظائف التي تمت الموافقة عليها واستخدام خبراء استشاريين؛
  - (ج) يتناول الفرع رابعاً حالة تنفيذ ملاحظات وتوصيات مراجعى الحسابات؛

(د) يرد في الفرع الخامس بياناً موجزاً مستوفياً عن التقدم المحرز بشأن الترتيبات الإدارية المنصوص عليها في الاتفاقية؛

(ه) يطرح الفرع الأخير قضية تتعلق بالبالت في جدول الاشتراكات الارشادي للميزانية الأساسية.

- ٤- وينبغي قراءة هذه الوثيقة جنباً إلى جنب وثائق أخرى تتعلق بالمسائل الإدارية والمالية أعدتها الأمانة لهذه الدورة:

(أ) يرد مشروع المقرر المتعلق بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠ الذي أوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة، في تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها العاشرة (FCCC/SBI/1999/8)؛

(ب) صدرت إضافة لهذه الوثيقة لتوفير معلومات مفصلة عن الأداء المالي وتنفيذ البرامج في الأمانة (FCCC/SBI/1999/10/Add.1)؛

(ج) يرد تقرير عن حالة المساهمات التي سلمتها الصناديق الاستئمانية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/SBI/1999/INF.9؛ و

(د) تقدم البيانات المالية المؤقتة عن السنة الأولى من فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ كوثيقة معلومات (FCCC/SBI/1999/INF.11).

#### جيم - الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الهيئة الفرعية للتنفيذ ومؤتمر الأطراف

- ٥- قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في المعلومات الواردة أعلاه، وتوصية الدورة الخامسة لمؤتمراً الأطراف باعتماد مشروع مقرر جامع. ويرد مشروع أولي لهذا المقرر في المرفق الأول من هذه الوثيقة. ويتناول مشروع المقرر الجامع عدداً من المسائل ذات الصلة بالميزانية غير البرنامجية، بما في ذلك اعتماد جدول الاشتراكات الارشادي لعامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٠.

## ثانياً - تقرير عن الإيرادات والمصروفات للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩

### ألف- الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

الميزانية - ١

-٦ أقر مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة ميزانية إجمالية قدرها ٣٤٦ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (المقرر ١٥/م٢٣-١٩٩٩<sup>(١)</sup>). وترت هذه الميزانية بياجاز في الجدول ١ أدناه، بالتعديلات الطفيفة التي أدخلتها عليها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثامنة لتراعي بند الطوارئ لما بعد كيوتو الذي تم إدراجه في الميزانية الأساسية الإجمالية.

### الجدول ١ - الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية

ب شأن تغير المناخ، ١٩٩٨-١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)\*

المجموع	١٩٩٩	١٩٩٨	
١٨٦٦١ ٨٠٠	١٠٢٠٨ ٨٠٠	٨٤٥٣ ٠٠٠	النفقات البرنامجية
٢٤٢٦ ٠٠٠	١٣٢٧ ١٠٠	١٠٩٨ ٩٠٠	نفقات عامة مسددة للأمم المتحدة
٢٥٨ ٢٠٠	١٦٤ ٨٠٠	٩٣ ٤٠٠	زيادة في احتياطي رأس المال العامل
٢١٣٤٦ ٠٠٠	١١٧٠٠ ٧٠٠	٩٦٤٥ ٣٠٠	<b>إجمالي الميزانية المعتمدة</b>
(١٧٧٥ ٢٠٠)	**(٨٨٧ ٦٠٠)	**(٨٨٧ ٦٠٠)	ناقصاً المساهمة المقدمة من الحكومة المضيفة
١٩٥٧٠ ٨٠٠	١٠٨١٣ ١٠٠	٨٧٥٧ ٧٠٠	صافي الميزانية الإجمالية (الذي ينطبق عليه جدول الاشتراكات الإرشادي)

\* تم تدوير الأرقام إلى أقرب ١٠٠ دولار.

\*\* حسب مبلغ ٦٠٠ دولار أمريكي بسعر ١,٦٩ ماركاً ألمانياً للدولار الواحد الذي كان سائداً وقت إعداد الميزانية، لكن بأن الإيرادات الفعلية لم تبلغ سوى ٨٣٧ ٩٨٩ دولاراً في عام ١٩٩٨ و٥٠٣٤ دولارات في عام ١٩٩٩، كما ترد الإشارة إلى ذلك في الفقرة ٨ أدناه.

الإيرادات -٢

-٧ يمثل الجدول ٢ الاشتراكات التي دفعها، كلياً أو جزئياً عن عام ١٩٩٨، ٩٨ طرفاً، أو ٥٧ في المائة من مجموع عدد الأطراف في الاتفاقية. ودفع ٥٤ طرفاً اشتراكاته عن عام ١٩٩٩. ولم يكن عشرة من أكبر المساهمين العشرين قد دفعوا اشتراكاتهم بعد عن عام ١٩٩٩ بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩. (يرد بيان مستوفي عن حالة الاشتراكات في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ في الوثيقة FCCC/SBI/1999/INF.9).

-٨ وبالإضافة إلى ما تقدم، وردت تبرعات قدرها ٨٣٧ ٩٨٩ دولاراً في عام ١٩٩٨ وتبرعات قدرها ٥٠٣ ٨٧٤ دولاراً في عام ١٩٩٩ من الحكومة المضيفة. ويأخذ الجدول (٣) هذه التبرعات في الاعتبار.

**الجدول ٢ الاشتراكات عن عامي ١٩٩٨ ١٩٩٩**  
(بـدولارات الولايات المتحدة)

الاشtraكات الإرشادية (حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩)	الاشtraكات الممتدة			النسبة المئوية من مجموع
	١٩٩٨	١٩٩٩	المجموع	
٨٨,٨	٧ ٧٧٨ ٧٥٨	٨ ٧٥٧ ٧٠	١٩٩٨	
٥٥,٠	٥ ٩٥١ ٤٧٢	١٠ ٨١٣ ١٠٠	١٩٩٩	
٧٠,٢	١٣ ٧٣٠ ٢٣٠	١٩ ٥٧٠ ٨٠٠		المجموع

-٣ المصروفات

-٩ يرد بيان المصروفات لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ في الجداول (أ) و(ب) و(ج). ويعكس الجدول (أ) مقارنة بين الميزانية المعتمدة والاشتراكات المدفوعة والمصروفات الفعلية. وبين الجداول (ب) و(ج) المصروفات بحسب البرنامج ووجه الإنفاق على التوالي. والميزانية المبينة في الجداول هي لفترة السنتين بأكملها، بينما المصروفات مبينة فيها حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩. ومن ثم، يجب أن تمثل المصروفات الكاملة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ نحو ٧٥ في المائة من الميزانية المعتمدة.

-١٠ وبلغ إجمالي المصروفات حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ ما مقداره ٨٨٥ ٤٨٢ دولاراً. ويمثل هذا المبلغ نسبة ٥٦,٤ في المائة من إجمالي الميزانية المعتمدة، أو ٧٧ في المائة من الاشتراكات المدفوعة. ويمكن عزو انخفاض مستوى المصروفات البالغ ٥٦ في المائة (مقابل ٧٥ في المائة) في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، جزئياً على الأقل، إلى الحقيقة المالية في الاستجابة للتغيرات النقدية. (الجدير باللاحظة أن الإذن باستخدام الموارد النقدية المتاحة، بما في ذلك المبالغ المرحلية، لم يعط إلى أن عقدت الدورتان في حزيران/يونيه ١٩٩٩). ويمكن عزو أيضاً إلى حد ما، إلى التأخير في ملء الوظائف وفي سداد مدفوعات تم الالتزام بمصروفاتها (مثلاً التبرع للفريق

الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ). ومن المتوقع أن تكون المصروفات خلال النصف الثاني من عام ١٩٩٩ أعلى نسبياً من مصروفات النصف الأول، كما ترد الإشارة إلى ذلك في الفقرة ١١ أدناه.

الجدول (٣) (أ) المصروفات في عامي ١٩٩٨ ١٩٩٩ حتى ٣٠ حزيران/  
يونيه ١٩٩٩، مقارنة بالميزانية المعتمدة والاشتراكات  
المدفوعة\*  
(بدولارات الولايات المتحدة)

المصروفات كنسبة مئوية من :					
الميزانية المعتمدة	الاشتراكات الممتلقة	المصروفات الفعلية	المصروفات الممتلقة	الميزانية المعتمدة	الاشتراكات الممتلقة
٩٥,٣	٨٦,٠	٨٢١١٤١٦	٨٦١٦٧٤٧	٩٥٥١٩٠٠	١٩٩٨
٥٣,٨	٣١,٩	٣٦٧٤٠٦٦	٦٨٢٥٩٧٥	١١٥٣٥٩٠٠	١٩٩٩
٧٧,٠	٥٦,٤	١١٨٨٥٤٨٢	١٥٤٤٢٧٢٢	٢١٠٨٧٨٠٠	<b>المجموع</b>

\* تشمل الميزانية والمصروفات ١٣ في المائة من تكاليف الدعم الإداري، ولكنها لا تشملان احتسابي رئيس المال العامل.

((أ)) المصروفات بحسب البرنامج

- ١١ - كما يمكن ملاحظته من الجدول (٣)(ب)، تم حصر المصروفات ضمن حدود الاعتمادات الأصلية لجميع البرامج. ويتبين مع ذلك أن بعض البرامج قد أنفقت حتى الآن أقل من مستوى الموارد المخصصة لها في الميزانية، وذلك أساساً بسبب شغور عدد من الوظائف فترات طويلة. ومع ذلك، يتوقع أن تكون المصروفات خلال النصف الثاني من عام ١٩٩٩ أعلى تناسبياً منها خلال النصف الأول نتيجة للمصروفات الإضافية المتعلقة بعقد الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، ودفع المساهمة السنوية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، وملء المزيد من الوظائف الشاغرة، وعقد ما لا يقل عن حلقات تدريس (بشأن عوامل الانبعاث وتنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤) التي يتم تمويلها كلياً من الميزانية الأساسية.

**الجدول (٣) (ب) المصروفات بحسب البرنامج، ١ كانون الثاني/**

**\* ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩**

**(بدولارات الولايات المتحدة)**

نسبة المصروفات**	الميزانية المعتمدة لعامي ١٩٩٩ / ٢٠١٩٩٨ (في ٦/٣٠/١٩٩٩)	المصروفات المقدرة ١٩٩٨	البرنامج	الميزانية المعتمدة لعامي ١٩٩٩ / ٢٠١٩٩٨
				١٢٦٤١٠٠
٦٤,٨	٨١٨٦٥٦	١٢٦٤١٠٠	الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري	
٤٤,١	٢٤٣٤٠٠١	٥٥٢٠٧٠٠	العلم والتكنولوجيا	
٦٣,٠	٣١٨٨٥٣٣	٥٠٦٧٦٠٠	التنفيذ	
٥٦,٥	١٩٢١٤٨٥	٣٤٠٠٧٠٠	المؤتمر والدعم الإعلامي	
٦٣,٣	٢١٥٥٤٥١	٣٤٠٨٧٠٠	الموارد والتخطيط والتنسيق	
<b>٥٦,٤</b>	<b>١٠٥١٨١٢٦</b>	<b>١٨٦٦١٨٠٠</b>	<b>المجموع</b>	

\* لا تشمل الميزانية والمصروفات تكاليف الدعم الإداري البالغة ١٣ في المائة.

\*\* تجدر الإشارة إلى أن المصروفات الكاملة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ يجب ألا تتعدي ٧٥ في المائة من الميزانية المعتمدة.

**(ب) المصروفات بحسب وجه الانفاق**

-١٢ رغم انخفاض إجمالي المصروفات كثيراً عن الرقم الوارد في الميزانية المعتمدة، فقد ارتفعت المصروفات المتعلقة بالخبراء الاستشاريين وسفر الموظفين إلى أكثر من ٧٥ في المائة للأسباب التالية:

(( الخبراء الاستشاريون: بالإضافة إلى الاستعانة بالخبرة التي ليست متاحة في الأمانة، استعمل خط الميزانية هذا لاستخدام موظفين لأداء وظائف معينة إلى حين ملء الوظائف الشاغرة؛

(ب) السفر: كما وردت الإشارة إلى ذلك في الوثيقة 3/FCCC//SBI/1999، هناك عاملان يمكن أن يفسرا ارتفاع مستوى مصروفات سفر الموظفين (أكثر من ٧٥ في المائة). أولاً، يشمل المبلغ مصروفات لبعثات تحضير الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف سيتم سدادها من جانب حكومة الأرجنتين. ثانياً، أدى الاهتمام بعملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الذي تولد عن الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف إلى طلب مشاركة الأمانة في الاجتماعات بأكثر مما تسمح به الموارد المخصصة لها في الميزانية المعتمدة. ويجرى اتخاذ خطوات حتى لا تتجاوز مصروفات السفر خلال فترة السنين المستويات المحددة لها في الميزانية.

**الجدول ٣ (ج) المصاروفات بحسب وجه الانفاق، ١ كانون الثاني /يناير ١٩٩٨ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ (بدولارات الولايات المتحدة)**

وجه الانفاق	المبلغ المرصود في الميزانية	المصاروفات المقدرة	في المائة
تكليف الموظفين	١٣ ٣١٦ ١٠٠	٧ ٠٠٠ ٨٣٤	٥٢,٦
الخبراء الاستشاريون	٥٠٩ ٠٠٠	٨٢١ ٤٩٤	٩٠,٨
سفر المشاركيين	٥٧٦ ٠٠٠	٢٧٧ ٧٥٦	٤٨,٢
سفر الموظفين	٩٤٤ ٥٠٠	٧٤٩ ٨٩٦	٧٩,٤
نفقات التشغيل العامة	٢ ١٧٠ ٢٠٠	١ ٢٨٨ ١٤٦	٥٩,٤
المنح والمساهمات	٧٥٠ ٠٠٠	٣٨٠ ٠٠٠	٥٠,٧
<b>المجموع</b>	<b>١٨ ٦٦١ ٨٠٠</b>	<b>١٠ ٥١٨ ١٢٦</b>	<b>٥٦,٤</b>

تنفيذ البرامج -٤-

-١٣- يوجز هذا الفرع الملامح الرئيسية للنواتج الرئيسية التي حققها كل برنامج خلال الفترة قيد الاستعراض. وترد معلومات مفصلة عن أداء البرامج على مستوى البرامج الفرعية في الإضافة ١ لهذه الوثيقة.

**(١) برنامج الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري**

-٤- كانت نواتج برنامج الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري متسقة مع تلك التي ورد وصفها في الميزانية البرنامجية لاتفاقية خلال فترة السنين ١٩٩٩-١٩٩٨ (انظر الوثيقة FCCC/CP/1997/INF.1). وقام الأمين التنفيذي بإدارة وتنسيق أنشطة الأمانة وإصداء المشورة إلى هيئات الاتفاقية وموظفيها بشكل مستمر. وأولى أولوية أعلى، لتعزيز التنسيق فيما بين هيئات الأمم المتحدة، علاوة على الاستمرار في تمثيل مصالح اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ في الاجتماعات الحكومية الدولية المختلفة.

-١٥ واستخدم الوقت، بالتعاون مع البرامج الأخرى، في وضع وتقديح سياسة للملاك، وفي اسْتَهْدَافِ إجراءات لاستخدام الأموال الإضافية، وفي تعيين موظفين أقدمين. كما شرع برنامج الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري في العمل مع برنامج المؤتمر والدعم الاعلامي لتحسين نظام تسجيل المراسلات وتعقبها ومتابعتها.

(ب) برنامج العلم والتكنولوجيا

-٦ قدم هذا البرنامج الدعم لعمل الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف وللدورات الثامنة والتاسعة والعشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بتوفير التقارير والدراسات ومشاريع المبادئ التوجيهية. ويتعلق عدد من إنجازاته الرئيسية بإعداد المبادئ التوجيهية الازمة للأطراف المدرجة في المرفق الأول للبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة؛ وإعداد التقارير وتنظيم حلقات التدars بشأن استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة؛ والقضايا المنهجية ذات الصلة بقوائم جرد غازات الدفيئة؛ وإعداد التقارير وحلقات التدars التقنية بشأن آليات بروتوكول كيوتو؛ والتقارير ذات الصلة بالเทคโนโลยجيا، بما في ذلك دعم إطلاق العملية الاستشارية لنقل التكنولوجيا.

(ج) برنامج التنفيذ

-٧ قدم البرنامج الدعم لعمل الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف وللدورات الثامنة والتاسعة والعشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ. وقد ركز أساسا خلال الفترة قيد الاستعراض على دعم وضع مبادئ توجيهية لإعداد البلاغات الوطنية للأطراف المدرجة في المرفق الأول، والحفاظ على قاعدة البيانات المتعلقة بانبعاثات غازات الدفيئة، وتنوير المشاورات المتعلقة بالإجراءات والآليات ذات الصلة بالامتثال بموجب بروتوكول كيوتو، وتنسيق الاستعراضات المتعمقة للبلاغات الوطنية الثانية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وبده إجراءات أولية بشأن برنامج العمل لتنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية والمادتين ٣-٢ و ٣-٣ من بروتوكول كيوتو.

-١٨ كما أنه يسر تقديم الدعم المالي والتكنولوجي للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول لإعداد بلاغاتها الوطنية، بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، ونظم حلقات تدars وأحداث جانبية بشأن احتياجات الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول إلى بناء القدرات، وبشأن عوامل الانبعاث وبيانات الأنشطة، فضلاً عن القضايا ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية من جانب الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

(د) برنامج المؤتمر والدعم الاعلامي

-١٩ تتعلق الإنجازات الرئيسية لهذا البرنامج بالترتيبات التي اتخذتها للدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف في بوينس آيرس وخدمتها، والتي عقدت في نفس وقت انعقاد الدورة التاسعة لكل من الهيئتين الفرعتين، وحضرها أكثر من ٦٠٠ مشارك يمثلون الأطراف، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية. كما أنه اتخاذ ترتيبات للدورتين الثامنة والعشرة للهيئتين الفرعتين في بون وخدمتهما وكذلك لعدة حلقات تدars.

-٢٠ وبالإضافة إلى خدمات تكنولوجيا المعلومات التي قدمها، يسر البرنامج بث مداولات مؤتمر الأطراف على الإنترنت، وأتاح قواعد بيانات لابعاثات غازات الدفيئة، وحافظ على قاعدة بيانات التصديقات الجديدة على الاتفاقية وبروتوكول كيوتو، وأتاح قاعدة بيانات لتسجيل المشاركين، وأبقى على موقع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على الشبكة العالمية للمعلومات وتطورها إلى حد أكبر، بما في ذلك الوحدات الخاصة لمؤتمر الأطراف وللهيئتين الفرعيتين.

-٢١ ودعاً لمبادرة الأمين التنفيذي، أضطلع البرنامج بعدد من الأنشطة ذات الصلة بالتعاون فيما بين هيئات الأمم المتحدة، مع القيام في الوقت ذاته أيضاً بتوعية الدوائر الرئيسية للمرأبين. وستشكل هذه الأنشطة في نهاية الأمر جوهر البرنامج الفرعي للتوعية الذي سيتم تنفيذه خلال فترة السنين القادمة.

#### (ه) برنامج الموارد والتخطيط والتنسيق

-٢٢ خلال الفترة قيد الاستعراض، قام هذا البرنامج بتنظيم ودعم أربعة اجتماعات للمكتب وما اقترن بها من مشاورات غير رسمية أجراها الرئيس، فضلاً عن الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف بكامل هيئتها، بما في ذلك إعداد الوثائق المرتبطة بالدوره. وقام بتنسيق التخطيط الداخلي لتسهيل إدماج مدخلات جميع البرامج في الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف والدورات الثامنة والتاسعة والعشرة للهيئتين الفرعيتين. وفي إطار برنامج الموارد والتخطيط والتنسيق، أتاحت الأمانة جميع الخدمات القانونية والمالية والإدارية لاتفاقية. وتشمل الإنجازات الجديرة بالذكر تصنيف جميع الوظائف الجديدة في الأمانة، وتقديم الدعم لدفع التعين على نطاق واسع، وصياغة سياسة منقحة لملك الأمانة، وتجهيز التعديلات المراد إدخالها على القوائم الواردة في المرفق الأول من الاتفاقية ودعم فتح باب التوقيع على بروتوكول كيوتو.

#### باء - الصندوق الاستثماري للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة

##### الإطارية بشأن تغير المناخ

-٢٣ يقدم الجدول ٤ معلومات مفصلة عن الإيرادات والمصروفات في إطار الصندوق الاستثماري للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وسترد معلومات أخرى عن المساهمات حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ في الوثيقة .FCCC/SBI/1999/INF.9

-٢٤ وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، بلغت المساهمات التي وردت لفترة السنين ١٨٢٣ ٠٤٣ ١ دولاراً، في حين بلغت المصروفات حتى ذلك التاريخ ما مجموعه ٢١١٥ ٥٦٤ دولاراً، مما أسفر عن حدوث عجز في المساهمات بالنسبة للمصروفات قدره ٢٩٢ ٥٢١ دولاراً. وبفضل المبلغ الكبير الذي تم تحويله من فترة السنين ١٩٩٧-١٩٩٦ والتعديلات التي تم إدخالها على التزامات الأعوام السابقة، لا يزال هناك مع ذلك رصيد يكفي لتغطية تكاليف مشاركة جميع الأطراف المؤهلة للحصول على الدعم المالي للمشاركة في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف. وسيتم

تزويد مذوب واحد على الأقل من كل طرف مؤهل بالدعم المالي لحضور الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف. وبالإضافة إلى ذلك، سيتم تمويل مشارك ثان من كل من أقل البلدان نموا والدول النامية الجزرية الصغيرة.

-٢٥ - أما الأطراف التي ليست من أقل البلدان نموا أو من الدول النامية الجزرية الصغيرة والتي يمكن أن تكون مؤهلة عادة للحصول على دعم مالي للمشاركة في اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئته الفرعية، ولكنها لم تسدد بعد اشتراكاتها عن عام ١٩٩٦ وحتى عام ١٩٩٨، فإنه لن ينظر في تمويلها من الصندوق الاستثنائي للمشاركة. وكما طلبت ذلك الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها العاشرة، سيقوم الأمين التنفيذي بإعداد مذكرة عن كيفية مواجهة حالة التأخر في دفع الاشتراكات لتنتظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية عشرة (انظر الوثيقة ٦٩، الفقرة (د)).

**الجدول ٤ حالة الصندوق الاستثماري للمشاركة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩  
(بدولارات الولايات المتحدة)**

<b>الإيرادات</b>
١٠٣٧ ١١٧
٦٩٤ ٥٢٣
١٠١٤ ٦٨٥
٨٠٨ ٣٥٨
٥٢ ٥٧٧
(١٤٢ ٢٥٣)
<b>٣٤٧٠ ٠٠٧</b>
<b>إجمالي الإيرادات ١٩٩٨ ١٩٩٩</b>
<b>المصروفات</b>
أولاً المصروفات الفعلية في عام ١٩٩٨
٣٧٥ ٠٧٦
٩٥١ ٣٥٥
٩٦ ١٠٢
١٤٢٢ ٥٣٣
١٨٤ ٦٠٢
<b>المجموع الفرعي الأول: المصروفات الفعلية في عام ١٩٩٨</b>
ثانياً - مصروفات عام ١٩٩٩ في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩
٣٧٥ ٠٠٠
٧٤ ٩٣٧
٤٤٩ ٩٣٧
٥٨ ٩٤٢
٥٠٨ ٤٢٩
<b>المجموع الفرعي الثاني: المصروفات المقدرة لعام ١٩٩٩ في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩</b>
ثالثاً المصروفات المقدرة من ١ تموز/يونيه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
٨٢٥ ٠٠٠
١٠٧ ٢٥٠
<b>المجموع الفرعي الثالث: المصروفات المقدرة من ١ تموز/يونيه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩</b>
<b>٣٠٤٧ ٨١٤</b>
<b>مجموع المصروفات ١٩٩٨ ١٩٩٩ (أولاً وثانياً وثالثاً)</b>
<b>٤٢٢ ١٩٣</b>
<b>الرصيد</b>

جيم - الصندوق الاستئمانى للأنشطة التكميلية

٢٦ - بلغت ايرادات هذا الصندوق في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ ما مقداره ٢٨٠٢ ٧٩١ دولارا (١٦٧٠ ٩١٨) دولارا في عام ١٩٩٨ و ٨٧٣ ١٣١ دولارا في عام ١٩٩٩). ومع الرصيد المرحل من فترة السنتين السابقة والفوائد المتراكمة، بلغ إجمالي المبلغ المتاح للأنشطة التكميلية خلال فترة السنتين ١٩١ ٣٩٦ دولارا، رغم تخصيص نسبة كبيرة من هذه المساهمات وقصر استخدامها على أنشطة مالية محددة. وترد المعلومات المتعلقة بالمساهمات في الصندوق الاستئمانى للأنشطة التكميلية حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ في الوثيقة . FCCC/SBI/1999/INF.9

٢٧ - وبلغت المصاريف الفعلية في عام ١٩٩٨ ما مقداره ١٣٠ ٢٥٥ دولارا، وهناك التزامات أخرى قدرها ١٣٢١ ٧٧٧ دولارا في عام ١٩٩٩، لتعطية الأنشطة التكميلية التالية التي لا تتوافر بشأنها أرصدة معتمدة في إطار الميزانية الأساسية:

<u>الالتزامات في عام ١٩٩٩</u> (بدولارات الولايات المتحدة)	<u>المصاريف في عام ١٩٩٨</u> (بدولارات الولايات المتحدة)	<u>المشروع</u>
٢٨٣ ٨٠٠	٧٣١ ٤٧٣	الحفاظ على قدرة داعمة للإعلام والتوعية في أمانة الاتفاقية. أنشئت ٣ وظائف في الفئة الفنية ووظيفة واحدة في فئة الخدمات العامة في إطار هذا المشروع لتزويد الأطراف والأمانة بمعلومات مستوفاة بما في ذلك في شكل الكتروني.
٧١٣٠	٢٧٢ ٥٨٤	الموظفون المعارون الذين تمويلهم الحكومات تمويلا ثانيا، لا سيما الولايات المتحدة واليابان، في إطار برنامج العلم والتكنولوجيا. ترك شاغلو الوظائف الأمانة أو تم تعيينهم لشغل وظيفة ممولة من الميزانية الأساسية (أنهيت الآن هذه الترتيبات المتعلقة بالتوظيف).

<u>الالتزامات في عام ١٩٩٩</u> (بدولارات الولايات المتحدة)	<u>المصروفات في عام ١٩٩٨</u> (بدولارات الولايات المتحدة)	
٦١ ٠٠٠	٣٠٤ ١٧٥	حلقات التدars الإقليمية الأفريقية بشأن بناء القدرات والآلية التنموية النظيفة (داكار، أيار/مايو، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ وأيار/مايو ١٩٩٩) نظمت حلقات التدars هذه بناء على مبادرة رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ وتم تمويلها من تبرعات قدمت خصيصاً لهذا الغرض
(٢٤ ٠٥٩)	١٠٥ ٧١٦	حلقة تدars بشأن الآليات القائمة على المشاريع والأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً (أبيدجـان، أيلول/سبتمبر ١٩٩٨) ضمت حلقة التدars أكثر من ٥٠ مشاركاً ساعدوا في وضع خيارات عملية بشأن القضايا المنهجية والتقنية والمؤسسية.
١١٨ ٨٤٧	٣٥ ٧٤٧	حلقات تدars بشأن استخدام الأراضي، والتغير في استخدام الأراضي والحراجة (المـادة ٤-٣ من بروتوكـول كيوـتو) (روـما، أيلـول/سبـتمـبر ١٩٩٨؛ إـنـديـانـابـولـيسـ، نـيـسـانـ/ـأـبـرـيلـ ١٩٩٨) اجـتمـعـ ٩٧ـ مـشـارـكـاـ فـيـ روـماـ وـ١ـ٢ـ٥ـ فـيـ إـنـديـانـابـولـيسـ، وـتـمـ تـزوـيدـ ٣ـ٥ـ مـنـهـمـ بـالـدـعـمـ المـالـيـ.

<b>الالتزامات في عام ١٩٩٩</b>	<b>المصروفات في عام ١٩٩٨</b>
(بدولارات الولايات المتحدة)	(بدولارات الولايات المتحدة)
-	٣٠ ٣٧٥
٣٠٠ ٢٥٩	<p>مشاورات غير رسمية بشأن الآليات المنصوص عليها في المواد ٦ و ١٢ من بروتوكول كيوتسو (بوينس آيرس، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨).</p> <p>حلقة تدريس تقنية بشأن الآليات (بون، نيسان/أبريل ١٩٩٩).</p> <p>حضر حلقة التدريس ٩٧ مشاركاً بهدف وضع مبادئ توجيهية تشغيلية بشأن الآليات المنصوص عليها في بروتوكول كيوتسو. تم تزويذ ٥١ مشاركاً بدعم مالي.</p>
٢١١ ٦٨٣	<p>تعزيز أنشطة البرنامج الفرعي للبلدان غير المدرجة في المرفق الأول في مجال التعاون المالي والتقني.</p> <p>وأنشئت مؤقتاً، من خلال هذا المشروع، وظيفتان، واحدة بدرجة ف-٢ وواحدة من فئة الخدمات العامة، لدعم البرنامج الفرعى.</p>
٠٠٠ ١٥٠	<p>حلقات تدريس إقليمية بشأن نقل التكنولوجيا. ستعقد حلقة التدريس الأولى في آب/أغسطس ١٩٩٩ في أروشنا، تنزانيا، بينما تحددت مواعيد عقد حلقات تدريس آسيا وأمريكا اللاتينية في أوائل عام ٢٠٠٠.</p>

الالتزامات في عام ١٩٩٩ (بدولارات الولايات المتحدة)	المصروفات في عام ١٩٩٨ (بدولارات الولايات المتحدة)	
٨٠٠ ٦٩	-	برنامـج الزـمالـات: فـي ٣٠ حـزـيرـان / يونـيـه ١٩٩٩، كـان خـمـسـة زـمـلـاء مـن الـاتـحاد الرـوـسـيـ، وـالـصـينـ، وـالـفـلـيـنـ، وـكـوـلـومـبـياـ وـنيـجـيرـياـ قـدـ تـلـقـوا زـمـالـات لـمـدـة ثـلـاثـةـ شـهـور لـإـجـرـاء بـحـوثـ عـنـ مواـضـيـع ذات صـلـةـ بـتـغـيـرـ المـنـاخـ.
٣٢ ١٦٠	-	تحـسـينـ إـدـارـةـ الصـنـادـيقـ التـكـمـيلـيةـ الـهـدـفـ. الـرـئـيـسيـ منـ هـذـاـ مـشـرـوـعـ هوـ توـفـيرـ الـدـعـمـ لـلـأـمـيـنـ التـنـفيـذـيـ فـيـ مـتـابـعـةـ قـضـاـيـاـ جـمـعـ الـأـمـوـالـ وـإـيـلاءـ الـأـولـويـةـ لـاستـخـدـامـ الـمـادـ وـارـدـ لـلـأـنـشـطـةـ التـكـمـيلـيـةـ. يـتـمـ تـموـيلـ وـظـيـفـةـ وـاحـدةـ عـلـىـ مـسـتـوىـ فـ2ـ فـيـ إـطـارـ هـذـاـ مـشـرـوـعـ.
١ ١٦٩ ٦٦١	١ ١١٣ ٧٧٤	مجـمـوعـ المـصـرـوفـاتـ الـمـباـشـرةـ
١٥٢ ٠٥٥	١٤١ ٣٥٦	تكـالـيفـ دـعـمـ الـبـرـامـجـ
١ ٣٢١ ٧١٧	١ ٢٥٥ ١٣٠	مجـمـوعـ المـصـرـوفـاتـ

-٢٨ وتوacial الأمانة الاضطلاع بأنشطة إضافية لجمع الأموال في سبيل جذب التبرعات للأنشطة التكميلية العامة ولأغراض محددة على أساس المشاريع التي تم إقرارها.

**الصندوق الاستئماني للمساهمة السنوية الخاصة**  
**المقدمة من حكومة ألمانيا (صندوق بون)**

-٢٩ تعهدت ألمانيا، كجزء من عرضها لاستضافة الأمانة في بون، بتقديم مساهمة سنوية خاصة قدرها ٣,٥ ملايين مارك ألماني إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ للتعويض أساساً عن تكاليف تنظيم الاجتماعات والأحداث في ألمانيا. وبحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، كانت قد وردت نسبة ٧٥ في المائة من إجمالي المساهمة لفترة السنتين الجاريتين (٥,٢٥ مليون مارك ألماني). وتم التأكيد أيضاً على أن حكومة ألمانيا قد حولت بالفعل المبلغ المتبقى وقدره ١,٧٥ مليون مارك ألماني. وقد ساعد دفع هذه الأموال في حينها، وفقاً للترتيبات الثانية المبرمة بين حكومة ألمانيا وأمانة الاتفاقية، في تأمين سلامة تنظيم الاجتماعات الحكومية الدولية في بون.

-٣٠ وفي عام ١٩٩٨، غطت نسبة تزيد على ٦٧ في المائة من المصروفات الفعلية التكاليف ذات الصلة بأنشطة خدمة المؤتمرات والأنشطة الإعلامية. واستخدم نحو ٢٠ في المائة لتوفير الدعم المالي للمشاركيين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لحضور الاجتماعات غير الرسمية وحلقات التدارس في بون أو في البلدان النامية. وتخصص الأمم المتحدة نسبة ١٣ في المائة المتبقية للدعم الإداري.

-٣١ وسيكون نمط المصروفات مختلفاً في عام ١٩٩٩ بسبب زيادة الحاجة إلى مرافق المؤتمرات لأنه سيتم للمرة الأولى عقد الدورتين السنويتين لهيئتي الاتفاقية في بون. ويرد تقرير مفصل عن الإيرادات والمصروفات في الجدول ٥.

**الجدول ٥ المصاروفات في ١٩٩٨ والمصاروفات المقدرة لعام ١٩٩٩  
في إطار صندوق بون  
(بدولارات الولايات المتحدة)**

١٩٩٩	١٩٩٨	
		<b>الإيرادات</b>
١ ٩٤٤ ٥٩٤	١ ٩٤٩ ٩٩٧	المساهمات *
٣٣ ٩٢٧	٢٧ ١٢٦	الفائدة/إيرادات متنوعة
<b>١ ٩٧٨ ٥٢١</b>	<b>١ ٩٧٧ ١٢٣</b>	<b>مجموع الدخل</b>
		<b>المصاروفات</b>
		أولاً - دعم المؤتمرات
١ ٤٦٥ ٩٠٤	٧٠٢ ١٤٠	المرافق
٢٠٥ ٠٠٠	٣٢٠ ٦١٠	الموظفوون
-	١٢ ٩٠٦	السفر
<b>١ ٦٧٠ ٩٠٤</b>	<b>١ ٠٣٥ ٦٥٦</b>	<b>المجموع الفرعي الأول: دعم المؤتمر</b>
		ثانياً - الدعم الإعلامي
٨٠ ٠٠٠	١٣٢ ٤٢٨	الموظفوون
-	١١٦ ٨١٦	المعلومات المتعلقة بالدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف
-	١٧ ١٠٣	المنشورات والامدادات
<b>٨٠ ٠٠٠</b>	<b>٢٦٦ ٣٤٧</b>	<b>المجموع الفرعي الثاني: الدعم الإعلامي</b>
-	٤٠١ ٠٠٦	ثالثاً حلقات التدريب
<b>١ ٧٥٠ ٩٠٤</b>	<b>١ ٧٠٣ ٠٠٩</b>	<b>المجموع (الأول والثاني والثالث)</b>
٢٢٧ ٦١٧	٢٢١ ٣٩١	النفقات العامة
<b>١ ٩٧٨ ٥٢١</b>	<b>١ ٩٢٤ ٤٠٠</b>	<b>مجموع المصاروفات</b>

تعادل ٣,٥ ملايين مارك ألماني كل سنة.

\*

### ثالثا - الموظفون

#### ألف - الملاك

-٣٢ أبلغت الأمانة الدورة العاشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ، بالتطورات التي طرأت في تصنيف وإعلان وملء الوظائف المعتمدة في إطار جميع مصادر التمويل. وبالرغم من ملء بعض الوظائف منذ ذلك الحين، بقيت وظائف أخرى شاغرة. وبالتالي، لم يحرز تقدم كبير منذ تقديم التقرير الأخير. وترد في الجدول ٦ مقارنة بين الوظائف المعتمدة والوظائف المشغولة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩.

#### الجدول ٦ - مقارنة بين الوظائف الثابتة والوظائف المشغولة في ٣٠ حزيران/يونيه

١٩٩٩، بحسب مصدر التمويل

المجموع		النفقات العامة		صندوق بون		أموال تكميلية		الميزانية الأساسية		المستوى
معتمدة	مشغولة	معتمدة	مشغولة	معتمدة	مشغولة	معتمدة	مشغولة	معتمدة	مشغولة	
١	١							١	١	أمين عام مساعد
٢	٢							٢	٢	مد - ٢
٤	٥							٤	٥	مد - ١
٨	٨	١	١			١	١	٦	٦	ف - ٥
٨	١١	١	١	١	١			٦	٩	ف - ٤
٩	١٥			صرف	٢	صرف	١	٩	١٢	ف - ٣
٤	١٠			صرف	١	١	٣	٣	٦	ف - ٢
٣٦	٥٢	٢	٢	١	٤	٢	٥	٣١	٤١	المجموع الفرعى فئة الخدمات العامة
٣١	٣٤	٥	٥	٤	٥	٢	٢	٢٠	٢٢	
٦٧	٨٦	٧	٧	٥	٩	٤	٧	٥١	٦٣	المجموع

-٣٣ تشير الوظائف "المشغولة" في الجدول إلى الوظائف التي يشغلها موظفون بعقد لمدة محددة تبلغ سنة واحدة أو أكثر، ويجري تعينهم في وظائف ثابتة بعد المرور بعملية التعيين الكاملة بما فيها استعراض مجلس التعيين والترقية التابع لاتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ. وبالإضافة إلى هذه الوظائف، تم تعيين ٨ من الفئة الفنية و ١٥ من فئة الخدمات العامة في إطار المساعدة المؤقتة أو العقود قصيرة الأجل وذلك حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، فبلغ العدد الإجمالي للموظفين في الأمانة ٩٠ موظفا، باستثناء الخبراء الاستشاريين.

-٣٤ - حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ ، كان قد تم ملء ٣١ من بين ٤١ وظيفة فنية ممولة من الميزانية الأساسية . وفي الوقت ذاته، أنجزت عملية تعيين ثلاثة مرشحين. بدأ أحدهم العمل في ١ تموز/ يوليه ١٩٩٩ وببدأ الاثنان الآخرين العمل في آب/أغسطس ١٩٩٩ ، بلغ مجموع الوظائف المشغولة ٣٤ وظيفة. ومن بين الوظائف الـ ٧ الباقية، توجد ٣ في عملية التعيين وجمدت ٤، وخصصت الأموال لترتيبات توظيف أخرى (مثل الموظفين المؤقتين والخبراء الاستشاريين). وقد أُعلن عن كل من الوظيفتين الشاغرتين من فئة الخدمات العامة الممولتين من الميزانية الأساسية، وسوف تشغلان قريباً. وفي هذه الأثناء، يجري توفير الخدمات نفسها عن طريق موظفين مؤقتين معينين بعقود قصيرة الأجل.

-٣٥ - ومعظم الوظائف الشاغرة الممولة من الصندوق التكميلي وصدق بون يجري استخدامها في تعيين خبراء استشاريين أو موظفين في إطار "المعايدة المؤقتة العامة". وسيجري ملء وظيفة واحدة ممولة من الصندوق التكميلي في آب/أغسطس ١٩٩٩ . وهناك وظيفتان من الوظائف الفنية الأربع وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة في إطار صندوق بون يشغلها موظفون بعقود قصيرة الأجل.

-٣٦ - المعلومات المتعلقة بالتوزيع الجغرافي للموظفين المعينين الحاليين ترد في الجدولين ٧(أ) و(ب). وفيما تعطى الأولوية للكفاءة الفنية والخبرة ذات الصلة، تبذل قصارى الجهد لتأمين التنوع الجغرافي للموظفين في الفنية وما فوقها.

#### الجدول ٧(أ) - التوزيع الجغرافي للموظفين المعينين حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩

الرتبة	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي						آسيا	أفريقيا	دول أخرى	أوروبا الغربية	المجموع
	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	آسيا	أفريقيا	دول أخرى	أوروبا الغربية	المجموع					
أمين عام مساعد										١	١
مد - ٢								١		١	
مد - ١							١			٢	
٥ - ٥							١	١	٢	٣	
٤ - ٤							٢			٣	
٣ - ٣							١			٣	
٢ - ٢							١	١		٢	
١										١	
المجموع	٦	٧		٥	٣	١٥	١٥			٣٦	
النسبة المئوية من المجموع	١٩,٤	١٦,٧		١٣,٩	٨,٣	٤١,٧	٤١,٧			١٠٠	

**الجدول ٧(ب) - التوزيع الجغرافي للموظفين المعينين حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩  
مقارنة بين توزيع أطراف المرفق الأول وغير الأطراف في المرفق الأول**

الرتبة	أطراف المرفق الأول	غير الأطراف في المرفق الأول
أمين عام مساعد	١	١
مد - ٢	١	١
مد - ١	٣	١
٥ - ف	٤	٤
٤ - ف	٤	٤
٣ - ف	٤	٤
٢ - ف	١	٤
<b>المجموع</b>	<b>١٧</b>	<b>١٩</b>
<b>النسبة المئوية من المجموع</b>	<b>٤٧,٢</b>	<b>٥٢,٨</b>

**باء - الخبراء الاستشاريون**

-٣٧ - في الفترة ما بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ و ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، عين ٧٩ فرداً من الخبراء الاستشاريين، وعملوا ما مجموعه ١٥٥ شهراً من العمل. ويمثل نصف هذا المجموع المساعدة في التحرير، وإدارة المؤتمرات، والتكنولوجيا المعلوماتية والإدارة، ما يشكل تكميلاً جزئياً للموارد من الموظفين، وسداً جزئياً للفجوات الناجمة عن الشواغر. وتؤدي طبيعة هذه المهام، وفي بعض الحالات، المتطلبات اللغوية، إلى توجيه البحث عن هذه الخدمات في اتجاه المنطقة التي يوجد مقر الأمانة فيها، وبالتالي يميل التوزيع الجغرافي للخبراء الاستشاريين إلى جهة المقيمين في البلدان أطراف المرفق الأول. ويمثل النصف الآخر من شهور العمل توفير الخبرة غير المتاحة داخل الأمانة. ومع أنه من الأسهل العثور على هذه الخبرة في أطراف المرفق الأول، يجري بذلك جهود لتوسيع المصادر بحيث تزيد مساهمة الخبراء من البلدان النامية. وهناك مصدر للخبرة إضافي، ويشكل في بعض الأحيان مصدراً بديلاً هو قائمة الخبراء المرشحين (انظر 9 SBSTA/1999/FCCC).

-٣٨ - وترد في الجدول ٨ معلومات عن كيفية توزيع هذه الخدمات ما بين البرامج المختلفة.

الجدول ٨ - الخبرة والخدمات الفنية الخارجية، ١ كانون الثاني/

يناير ١٩٩٨ - ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

البرنامج	التكلفة	شهر - شخص
التجيئ التنفيذي والإدارة	-	-
العلم والتكنولوجيا	٣٢٨ ٤٠٤	٥١
التنفيذ	٣٢٥ ٩٤٢	٣٦
دعم المؤتمرات والإعلام	١٠٧ ١٥٠	٥٦
الموارد والتخطيط والتنسيق	٥٩ ٩٩٨	١٢
<b>المجموع</b>	<b>٨٢١ ٤٩٤</b>	<b>١٥٥</b>

**رابعا - حالة تنفيذ ملاحظات مراجعة الحسابات**

-٣٩ - أجرى مكتب خدمات الإشراف الداخلي في الأمم المتحدة في أواخر عام ١٩٩٧ وبداية عام ١٩٩٨ مراجعة لحسابات الأمانة. وقد أبلغ مؤتمر الأطراف الرابع بمخاوف مراجعة الحسابات، وكذلك بالجهود المبذولة لتنفيذ التوصيات<sup>(٢)</sup>. وبعد أن أحاط مؤتمر الأطراف علما بال报告 طلب إلى الأمين التنفيذي أن يستكمل تنفيذ التوصيات وأن يقدم، من خلال الهيئة الفرعية للتنفيذ، تقريرا عن التقدم المحرز. وتقدم في انتظام إلى مكتب خدمات الإشراف الداخلي في الأمم المتحدة تقارير بأحدث المعلومات عن التنفيذ، وستتاح هذه التقارير للهيئة الفرعية للتنفيذ عند الطلب.

-٤٠ - وبالإضافة إلى ذلك، قام مراجعو حسابات الأمم المتحدة الخارجيون بعمليات مراجعة حسابات منتظمة في أثناء فترة السنتين. وأتيح لمؤتمر الأطراف في دورته الرابعة التقرير الأول الذي وضعوه، بالإضافة إلى تعليقات الأمانة، وذلك في الوثائقين ٩/FCCC/CP/1998 و ١٠/FCCC/CP/1998.

-٤١ - وفي بداية هذه السنة، قام مراجعو الحسابات الخارجيون بمراجعة أخرى لحسابات وقدمو تقريرهم في ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٩، الذي غطى مسائل تتعلق بنقل السلطة المالية والإدارية إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، وإنشاء نظم آلية للإدارة المالية، فضلاً عن توصيات بشأن السبيل إلى تحسين عمليات المراقبة المالية. والعمل جار لتنفيذ توصياتهم.

انظر الوثيقة (٢) .FCCC/CP/1998/INF.1

## خامسا - الترتيبات الإدارية

- ٤٢ - أبلغت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها العاشرة (انظر الفقرات ٤٠-٤٦، في الوثيقة FCCC/SBI/1999/3) بالتقدم المحرز في تنفيذ نقل المسؤوليات الإدارية من مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى الاتفاقية في بون.
- ٤٣ - وفي الوقت ذاته، واصلت الأمانة احراز تقدم في تعزيز قدراتها من الموارد البشرية استعداداً للزيادة في المسؤوليات.
- ٤٤ - ومن المتوقع أن تضطلع الأمانة بالمسؤولية الكاملة عن إدارة الموارد البشرية في أواخر ١٩٩٩، لدى نقل الوظائف المالية التي تتبع ذلك في سنة ٢٠٠٠. وبعد دراسة خيارات مختلفة لنظم إدارة المعلومات، تقرر أن يصل الأمانة بنظام المعلومات الإدارية المتكاملة التابع للأمم المتحدة هو أكثر الخيارات كفاءة، وفعالية من حيث التكلفة. وبدأ البرنامج الفرعى للتنظيم المالي والإدارة، بالإضافة إلى البرنامج الفرعى لدعم المعلومات، اتخاذ الترتيبات اللازمة مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف لتنفيذ الوصل بنظام المعلومات الإدارية المتكاملة قبل نهاية عام ١٩٩٩.

## سادسا - جدول الاشتراكات

- ٤٥ - ينبغي لمؤتمر الأطراف أن يعتمد في دورته الخامسة، جدول إرشادي جديداً للاشتراكات لسنوي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١. وفي سياق وضع جدول مقترح كي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ، نشأت مسألة تشمل أنصبة تلك الأطراف التي تم تحديدها حتى الآن، وهي الولايات المتحدة الأمريكية والبلدان التي عليها دفع اشتراكات دنيا تبلغ ١٠٠٠٠ في المائة.

- ٤٦ - وفي نص الاجراءات المالية للاتفاقية أن الاشتراكات "التي تدفعها الأطراف سنوياً على أساس الجدول الإرشادي المعتمد من مؤتمر الأطراف بتوافق الآراء، ... [تستند] إلى ما تعتمده الجمعية العامة من حين إلى آخر من جداول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة" (المقرر ١٧/م أ-٤، الفقرات ١٥ و ١٦)<sup>(٣)</sup>. وفي الفترات المالية السابقة،

(٣) للفترتين ١٥ و ١٦ من المقرر ١٧/م أ-٤: "[مؤتمر الأطراف] يعتمد الجدول الإرشادي الجديد لفترة السنطين ١٩٩٨ - ١٩٩٩ الذي عدل لضمان ألا يقل اشتراك أي طرف عن ١٠٠٠١ في المائة من المجموع، وألا يتجاوز اشتراك أي طرف ٢٥ في المائة من المجموع؛ وألا يزيد اشتراك أي بلد من أغلب البلدان نمواً على ٠٠١ في المائة؛ و[١٦] [مؤتمر الأطراف] يعدل الفقرة ٧(أ) من الاجراءات المالية (الواردة في المقرر ١٥/م أ-١، المرفق الأول) بحيث يصبح نصها كما يلي: "الاشتراكات التي تدفعها الأطراف سنوياً على أساس الجدول الإرشادي المعتمد من مؤتمر الأطراف بتوافق الآراء، والذي يستند إلى ما تعتمده الجمعية العامة من حين إلى آخر من جداول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة". انظر الوثيقة FCCC/CP/1998/16/Add.1

استدعاى الأمر تعديل جدول الاشتراكات الناتج عن ذلك لكل طرف تعديلاً متصاعداً من أجل تغطية الفرق بين عضوية الأمم المتحدة وعضوية الاتفاقية. وبفضل أحكام الاجراءات المالية السارية في ذلك الوقت، أي "التجاوز" اشتراك أي طرف ٢٥ في المائة من المجموع<sup>(٤)</sup>، لم يطبق هذا التعديل التصاعدي على اشتراك الولايات المتحدة الأمريكية، نظراً لأن نصيبها بلغ ٢٥ في المائة استناداً إلى جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة. وقد حذف هذا النص المحدد من الاجراءات المالية، وكذلك النص المتعلق بالحد الأدنى للاشتراك البالغ ١٠٠١ في المائة، وذلك في أثناء عملية التعديل التي قام بها مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة، بالرغم من أن مؤتمر الأطراف، عند اعتماده الجدول الإرشادي الجديد، أشار في مقرره (١٧/م أ-٤) إلى الحد الأقصى البالغ ٢٥ في المائة والحد الأدنى البالغ ١٠٠٠ في المائة.

-٤٧ وبالنسبة للفترة المالية المقبلة، يمكن تعديل الاشتراكات الإرشادية لمعظم الأطراف تعديلاً تنازلياً، لتصبح أقل قليلاً من النسب المئوية المنصوص عليها في جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة، نظراً للعضوية التي أصبحت شبه عالمية في الاتفاقية وأن عدداً قليلاً من الأطراف التي لا تسهم في الميزانية العادلة للأمم المتحدة (وغير المدرجة في جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة) أصبحت أطرافاً في الاتفاقية الإطارية<sup>(٥)</sup>. وبالنسبة للأطراف التي تبلغ نسبة اشتراكها ١٠٠١ في المائة، فإن التعديل التنازلي صغير بدرجة لا تتأثر معها النسبة المئوية للحصة في خانات الكسور العشرية الثلاث، وبالنسبة للولايات المتحدة، يظل السؤال مطروحاً عن كيف يمكن تطبيق هذا التعديل في سياق اعتماد مؤتمر الأطراف للجدول الإرشادي الجديد "استناداً إلى" جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة. ويبلغ نصيب الولايات المتحدة ٢٥ في المائة في جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة<sup>(٦)</sup>.

-٤٨ وسوف يكون من الضروري للهيئة الفرعية التنفيذية، بموافقتها على جدول الاشتراكات الإرشادي للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٠، أن تنظر في هذه المسألة في هذه الدورة وأن تقدم توصية إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة. ويمكن تحديد خيارات:

(أ) يمكن تنقية حصة الولايات المتحدة بالنسبة المئوية، وفقاً للتعديل التنازلي العام للاشتراكات، بحيث تصبح ٢٤,٢٢٠ في المائة؛

(ب) أو يمكن أن تبقى حصة الولايات المتحدة بالنسبة المئوية ٢٥ في المائة كنتيجة لحساب جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة. وتعدل الحصص الأخرى بالنسبة المئوية بناءً على ذلك. ويرد الخيارات في المرفق الثاني لهذه الوثيقة.

(٤) لا سيما الاتحاد الأوروبي (٢,٥ في المائة).

(٥) في حالة عدم وجود حد أقصى، يبلغ نصيب الولايات المتحدة في جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة، وفقاً للمنهجية المطبقة، حوالي ٢٩ في المائة.

## المرفق الأول

### **مشروع مقرر بشأن المسائل الإدارية والمالية**

إن مؤتمر الأطراف،

وقد نظر في تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن عملها بشأن المسائل الإدارية والمالية في دورتها العاشرة والحادية عشرة، وإذا أحاط علما بالتقارير المقدمة من الأمين التنفيذي بشأن المواضيع ذات الصلة؛

- يعتمد جدول الاشتراكات الإرشادي لعامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٠ الوارد في مرفق هذا المقرر [يسكمل]؛**
- يعرب عن تقديره للأطراف التي سددت اشتراكاتها الإرشادية في الميزانية الأساسية في الوقت المناسب، وكذلك الأطراف التي قدمت تبرعات إضافية للصندوق الاستثماري للاشتراك في عملية الاتفاقية والصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية للاتفاقية؛**
- يعرب أيضاً عن تقديره لحكومة ألمانيا على ما قدمته من مساهمة خاصة لتعطية تكاليف الأنشطة المعقدة في بون أو في البلدان النامية (صندوق بون)؛**
- يعرب عن قلقه إزاء استمرار اتجاه التأخير في تسديد الاشتراكات، التي لم يسدّد بعضها بعد منذ عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧، ويشجع جميع الأطراف التي لم تسدد بعد اشتراكاتها أن تفعل ذلك دون المزيد من التأخير؛**
- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعرض على مؤتمر الأطراف، من خلال الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية عشرة، خيارات ممكنة لمعالجة التأخير في تسديد الاشتراكات كي ينظر فيها في دورته السادسة؛**
- يأذن للأمين التنفيذي بالدخول في التزامات تصل إلى مستوى الميزانية الموقّف عليها، معتمداً في ذلك على الموارد المتاحة، بما فيها الأرصدة غير المنفقة أو المساهمات الباقيّة من الفترة المالية السابقة، إلى حين إجراء استئناف شامل في دورته السادسة، لمسألة الرصيد المرحل من فترة السنين ٦-١٩٩٦-١٩٩٧، على أن يتضم الاضطلاع به على أساس التوصية المقدمة من الهيئة الفرعية للتنفيذ؛**
- يحث على التطورات التي أبلغ عنها الأمين التنفيذي في مناقشاته مع الأمم المتحدة بشأن الترتيبات الإدارية للاتفاقية؛**

-٨ يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل هذه المناقشات بغية التوصل إلى نهج أكثر ترشيداً وفعالية بصفد الترتيبات الإدارية القائمة بين الأمانة والأمم المتحدة، وأن يقدم إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية عشرة تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ الترتيبات الإدارية الجديدة؛

-٩ يحيط علماً باستمرار الإجراءات التي يضطلع بها الأمين التنفيذي لتنفيذ التوصيات المقدمة من مراجع حسابات الأمم المتحدة الداخليين والخارجيين ويذيع الأمين التنفيذي إلى إتمام التنفيذ بحسب الاقتضاء.

المرفق الثاني

جدول الاشتراكات الإرشادي للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة  
الإطارية بشأن تغير المناخ: ٢٠٠٠

الجدول الإرشادي		الطرف	الجدول الإرشادي		الطرف
* الثاني	* الأول		* الثاني	* الأول	
٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	بوركينا فاسو	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	ألبانيا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	بوروندي	٠,٠٨٢	٠,٠٨٣	الجزائر
٠,٠٠١	٠,٠٠١	كمبوديا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	أنتيلغوا وبربودا
٠,٠١٢	٠,٠١٣	الكاميرون	١,٠٥٧	١,٠٦٩	الأرجنتين
٢,٦١٩	٢,٦٤٧	كندا	٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	أرمينيا
٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	الرأس الأخضر	١,٤٢١	١,٤٣٧	أستراليا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٩٠٣	٠,٩١٣	النمسا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	تشاد	٠,٠١١	٠,٠١١	أذربيجان
٠,١٣٠	٠,١٣٢	شيلي	٠,٠١٤	٠,٠١٥	جزر البهاما
٠,٩٥٤	٠,٩٦٤	الصين	٠,٠١٦	٠,٠١٦	البحرين
٠,١٠٤	٠,١٠٦	كولومبيا	٠,٠١٠	٠,٠١٠	بنغلاديش
٠,٠٠١	٠,٠٠١	جزر القمر	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨	بربادوس
٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	الكونغو	١,٠٥٨	١,٠٧٠	بلجيكا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	جزر كوكس	٠,٠٠١	٠,٠٠١	بليز
٠,٠١٥	٠,٠١٦	كاستاريكا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	بنن
٠,٠٠٩	٠,٠٠٩	كوت ديفوار	٠,٠٠١	٠,٠٠١	بوتان
٠,٠٢٩	٠,٠٢٩	كرياتيا	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	بوليفيا
٠,٠٢٣	٠,٠٢٣	كوبا	٠,٠١٠	٠,٠١٠	بوتسوانا
٠,٠٣٣	٠,٠٣٣	قبرص	١,٤١٠	١,٤٢٥	البرازيل
٠,١٠٣	٠,١٠٤	الجمهورية التشيكية	٠,٠١١	٠,٠١١	بلغاريا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	غينيا - بيساو	٠,٠١٤	٠,٠١٥	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

الجدول الإرشادي		الطرف	الجدول الإرشادي		الطرف
* الثاني *	* الأول *		* الثاني *	* الأول *	
٠,٠٠١	٠,٠٠١	غيانا	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	هايتي	٠,٦٦٣	٠,٦٧٠	الدانمرك
٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	هندوراس	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جيبوتي
٠,١١٥	٠,١١٦	هنغاريا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	دومينيكا
٠,٠٣١	٠,٠٣١	آيسلندا	٠,٠١٤	٠,٠١٥	الجمهورية الدومينيكية
٠,٢٨٧	٠,٢٩٠	الهند	٠,٠١٩	٠,٠١٩	إكواتور
٠,١٨٠	٠,١٨٢	إندونيسيا	٠,٠٦٢	٠,٠٦٣	مصر
٠,١٥٤	٠,١٥٦	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٠,٠١٢	٠,٠١٢	السلفادور
٠,٢١٥	٠,٢١٧	آيرلندا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	إريتريا
٠,٣٣٥	٠,٣٣٩	إسرائيل	٠,٠١٢	٠,٠١٢	إستونيا
٥,٢١١	٥,٢٦٧	إيطاليا	٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	إثيوبيا
٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	جامائيكا	٢,٥٠٠	٢,٥٠٠	الجامعة الأوروبية
١٩,٧١٩	١٩,٩٣١	اليابان	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	فيجي
٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	الأردن	٠,٥٢٠	٠,٥٢٦	فنلندا
٠,٠٤٦	٠,٠٤٧	كاذاخستان	٦,٢٧٣	٦,٣٤١	فرنسا
٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	كينيا	٠,٠١٤	٠,٠١٥	غابون
٠,٠٠١	٠,٠٠١	كيريباتي	٠,٠٠١	٠,٠٠١	غامبيا
٠,١٢٣	٠,١٢٤	الكويت	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	جورجيا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٩,٤٤٨	٩,٥٥٠	ألمانيا
٠,٠١٦	٠,٠١٦	لاتفيا	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	غانا
٠,٠١٥	٠,٠١٦	لبنان	٠,٣٣٦	٠,٣٤٠	اليونان
٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	ليسوتو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	غرينادا
٠,١١٩	٠,١٢٠	الجماهيرية العربية الليبية	٠,٠١٧	٠,٠١٧	غواتيمالا
٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	ليختنشتاين	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	غينيا
٠,٠٣١	٠,٠٣١	نيجيريا	٠,٠١٤	٠,٠١٥	ليتوانيا

الجدول الإرشادي		الطرف	الجدول الإرشادي		الطرف
* الثاني *	* الأول *		* الثاني *	* الأول *	
٠,٠٠١	٠,٠٠١	نيوي	٠,٠٦٥	٠,٠٦٦	لوكسمبرغ
٠,٥٨٥	٠,٥٩١	النرويج	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	مدغشقر
٠,٠٤٩	٠,٠٤٩	عمان	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	ملاوي
٠,٠٥٧	٠,٠٥٧	باكستان	٠,١٧٥	٠,١٧٧	ماليزيا
٠,٠١٢	٠,٠١٣	بنما	٠,٠٠١	٠,٠٠١	ملايديف
٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	بابوا غينيا الجديدة	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	مالى
٠,٠١٣	٠,٠١٤	باراغواي	٠,٠١٣	٠,٠١٤	مالطا
٠,٠٩٥	٠,٠٩٦	بيرو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جزر مارشال
٠,٠٧٨	٠,٠٧٨	الفلبين	٠,٠٠١	٠,٠٠١	موريتانيا
٠,١٨٨	٠,١٩٠	بولندا	٠,٠٠٩	٠,٠٠٩	موريسيوس
٠,٤١٣	٠,٤١٨	البرتغال	٠,٩٥٤	٠,٩٦٤	المكسيك
٠,٠٣٢	٠,٠٣٢	قطر	٠,٠٠١	٠,٠٠١	ميكونيزيا (ولايات - الموحدة)
٠,٩٦٤	٠,٩٧٥	جمهورية كوريا	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	موناكو
٠,٠١٠	٠,٠١٠	جمهورية مولدوفا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	منغوليا
٠,٠٥٤	٠,٠٥٤	رومانيا	٠,٠٣٩	٠,٠٤٠	المغرب
١,٠٣٢	١,٠٤٣	الاتحاد الروسي	٠,٠٠١	٠,٠٠١	موزامبيق
٠,٠٠١	٠,٠٠١	رواندا	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨	ميانمار
٠,٠٠١	٠,٠٠١	ساند كيتس ونيفيس	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	ناميبيا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	سانت لوسيا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	ناورو
٠,٠٠١	٠,٠٠١	ساند فنسنت وجزر غرينادين	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	نيبال
٠,٠٠١	٠,٠٠١	ساموا	١,٥٦٤	١,٥٨١	هولندا
٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	سان مارينو	٠,٢١٢	٠,٢١٤	نيوزيلندا
٠,٥٣٩	٠,٥٤٤	المملكة العربية السعودية	٠,٠٠١	٠,٠٠١	نيكاراغوا
٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	السنغال	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	النيجر
٠,٠١٥	٠,٠١٦	ترینيداد وتوباغو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	سيراليون

الجدول الإرشادي		الطرف	الجدول الإرشادي		الطرف
* الثاني *	* الأول *		* الثاني *	* الأول *	
٠,٠٢٧	٠,٠٢٧	تونس	٠,١٧٢	٠,١٧٣	سنغافورة
٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	تركمانستان	٠,٠٣٤	٠,٠٣٤	سلوفاكيا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	توفالو	٠,٠٥٨	٠,٠٥٩	سلوفينيا
٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	أوغندا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جزر سليمان
٠,١٨٢	٠,١٨٤	أوكرانيا	٠,٣٥١	٠,٣٥٥	جنوب أفريقيا
٠,١٧١	٠,١٧٢	الإمارات العربية المتحدة	٢,٤٨٣	٢,٥١٠	إسبانيا
٤,٨٨١	٤,٩٣٣	المملكة المتحدة	٠,٠١٢	٠,٠١٢	سري لانكا
٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	جمهورية تنزانيا المتحدة	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	السودان
٢٥,٠٠٠	٢٤,٢٢٠	الولايات المتحدة الأمريكية	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	سورينام
٠,٠٤٦	٠,٠٤٧	أوروغواي	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	سوازيلند
٠,٠٢٤	٠,٠٢٤	أوزبكستان	١,٠٣٤	١,٠٤٥	السويد
٠,٠٠١	٠,٠٠١	فانواتو	١,١٦٥	١,١٧٧	سويسرا
٠,١٥٣	٠,١٥٥	فنزويلا	٠,٠٦١	٠,٠٦٢	الجمهورية العربية السورية
٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	فييت نام	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	طاجيكستان
٠,٠١٠	٠,٠١٠	اليمن	٠,١٦٣	٠,١٦٥	تايلند
٠,٠٢٥	٠,٠٢٥	يوغوسلافيا	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	زامبيا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	توغو
٠,٠٠٩	٠,٠٠٩	زمبابوي	٠,٠٠١	٠,٠٠١	تونغا
١٠٠	١٠٠	المجموع	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	سيشيل

\* التعديل التنازلي المطبق على جميع الأطراف (انظر الفقرة ٤٨ أعلاه).

\*\* الإبقاء على حصة الولايات المتحدة بنسبة ٢٥ في المائة (انظر الفقرة ٤٨ أعلاه).